

المحرّماتُ من النساء

المحرّماتُ حرمة مؤقتة

المحرّماتُ من أجل أمّ مقابل للزوال

- النساء المتزوجات
- المرأة المعتدة من زوج آخر { حتى تنتهي عدتها }
- المطلقة ثلاثاً { حتى تنكح زوجاً آخر }
- المرأة المحرمة بحج أو عمرة
- المشركة حتى تسلم { ما عدا الكتابيات العفيفات }
- الزانية { حتى تتوب }

المحرّماتُ بسبب الجمع

- أخت الزوجة
- عمّة الزوجة وخالتها
- الزوجة الخامسة لمن كان متزوج بأربع نسوة { إذا ماتت الزوجة أو طلقها وانتهت عدتها جاز للرجل أن يتزوج أختها أو عمّتها أو خالتها وبنت أخيها وبنت أختها }

المحرّماتُ حرمة مؤبدة

المحرّماتُ بالرضاعة

- (كل ما يحرم بالنسب فإنه يحرم من الرضاعة ، ولا تنتشر الحرمة لغير الرضيع وأولاده، إنما العلاقة للرضيع وأولاده فقط)

المحرّماتُ بسبب المصاهرة

- زوجات الأبناء والأحفاد
- زوجات الآباء والأجداد
- أم الزوجة أو جداتها { هؤلاء يحرمن بمجرد العقد على الزوجة وإن لم يدخل بها }
- بنات الزوجة (الربائب) { لا يجوز للرجل أن يتزوج بنت زوجته إذا دخل بأُمهن }

المحرّماتُ بسبب النسب

- أمهات الرجل وجداته
- بنات الرجل وحفيداته
- الأخوات
- العمات والخالات
- بنات الأخوة وبنات الأخوات

* بين المناسب حسب الجدول التالي:

بسبب النسب	بسبب الرضاع	بسبب المصاهرة	بسبب الجمع	بسبب قابل للزوال
المحرمة في النكاح		سبب التحريم		
بنت الأخ				
عمة الزوجة				
الجدة				
بنت المرضعة				
بنت الزوجة				
جدة الزوجة				
مرأة متزوجة				
أخت أبيه من الرضاعة				
الزوجة الخامسة				

* بين المناسب حسب الجدول التالي:

المحرمة في النكاح	حرمة أبدية	حرمة مؤقتة
بنت الابن		
الأخت من الرضاعة		
أخت الزوجة		
المطلقة ثلاثاً		
أم الزوجة		
الزانية		
الزوجة الخامسة		
بنت الزوجة التي دخل بأمها		
مرأة مطلقه		
المرأة المشتركة		

الأنكحة المحرمة

نكاح التَّحْلِيل

أن يتزوج امرأة مطلقة ثلاثاً وفي نيته أن يطلقها لكي يحللها لزوجها السابق

أمثال / أن يتفق الزوج الثاني مع الزوج الأول أو الزوج الثاني مع المرأة أو مع وليها في أن يتزوجها ويطلقها بعد الزواج .
الدليل / حديث ابن مسعود:

(أن رسول الله ﷺ لعن المُحَلَّلَ والمُحَلَّلَ لَهُ)

الحكمة من ذلك :

لأنه فيه تحايل على شرع الله وعدم احترام وتعظيم الشرع وأحكامه .

نكاح الشَّغَار

أن يزوج الرجل من له الولاية عليها على أن يزوجه الآخر من له الولاية عليها ..

أمثال / أن يقول أزوجك إبنتي بشرط أن تزوجني أختك أو بنتك)
الدليل / حديث عبدالله بن عمر :
أن النبي ﷺ (نهى عن الشغار)

الحكمة من ذلك :

أن فيه إسقاط لحقوق المرأة مثل رضاها والصداق (المهر)

نكاح المُتْعَة

وهو أن يتزوج المرأة إلى مدة معينة

أمثال / أن يعقد زواج لمدة شهر أو سنة أو نهاية الإجازة الصيفية وغيرها
الدليل / حديث علي بن أبي طالب :
أن النبي ﷺ (نهى عن متعة النساء يوم خيبر)

الحكمة من ذلك :

لأنه لا تحصل به مقاصد النكاح وبناء الأسرة ويشابه الزنا

الخطبة

الخطبة هي تقدم الرجل بطلب المرأة للنكاح

من أحكام الخطبة

الاستشارة

يُشرع للخاطب والمخطوبة استشارة من يثقان به قبل الاقدام على الزواج ممن له علم ومعركة والمستشار مؤتمن فلا يجوز له أن يسكت عن شيء مهم ويكون ناوياً بذلك النصيحة ، وليس في ذلك غيبه محرمة ، ما دام ناوياً الخير والنصيحة .

صلاة الاستخارة

إذا أراد الرجل خطبة المرأة أو أرادة المرأة الموافقة على الرجل فإنه يشرع لهما الاستخارة لله تعالى قبل الاقدام على ذلك ، وهي ركعتان ثم يقول بعد السلام دعاء الاستخارة

حالات تحرم الخطبة فيها

(١) خطبة الرجل على خطبة أخيه المسلم إذا علم الخاطب الثاني بخطبة الأول أو ميلاً للخاطب الأول .
(٢) خطبة المرأة المعتدة فلا يجوز خطبتها ما دامت في العدة ويجوز التلميح والتعريض .

عرض الزواج على الرجل

يُشرع للولي أن يعرض على الرجل الكفو لموليته الزواج منها .

مرحلة الخطبة

تعد المرأة أجنبية بالنسبة للرجل فلا يجوز له الخلوة بها ولا أن يأتي منها ما يأتي الرجل امرأته

النظر إلى المرأة

يستحب لمن خطب امرأة وكان عازماً على نكاحها أن ينظر إليها بحدود النظر المسموح به وهو: الوجه واليدان وما جرت العادة بكشفه عند المحارم كالشعر وبقيّة الرأس

الصَّدَاقُ (المهر)

يوسف النعامي

تعريفه

هو المال الذي يدفعه الزوج للزوجة في عقد النكاح

حكمه

واجب على الزوج لزوجته لقوله : ﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾

تخفيف المهر

يسن تخفيف المهر وهذا التخفيف يختلف باختلاف الأشخاص والبلدان والأزمان

ما يصلح مهراً

يجوز المهر من أي شيء يصلح ان يكون بدلاً في بيع أو إجار فيجوز أن يكون نقوداً أو أرضاً أو أسهماً ويصلح أن يكون منفعة كتعليم صنعه أو الحاسب أو نحو ذلك

أحكام الصَّدَاق

١

يجوز تعجيل المهر وتأجيله وتعجيل بعضه وتأجيل بعضه

٢

المهر من حق الزوجة فلها تحديده وتحديد طريقة قبضه ومن يقبضه وليس لأحد نصيب فيه إلا بطيب نفس

٣

الأفضل تحديد الصداق (المهر) في العقد وكتابة ذلك لكي لا تقع خصومة فيما بعد

٤

إذا تزوجت المرأة ولم يحدد المهر في العقد فإن تراضيا على مهر معين وإن لم يتراضيا فلها مهر مثلها مع من يقاربها في الجمال والعلم والمنزلة كأختها أو بنت عمها .

٥

إذا طلق الزوج الزوجة بعد العقد وقبل الدخول والخلوة والمهر محدد فلها نصف المهر وإن طلقها قبل الدخول أو الخلوة فلها المهر كله

٦

إذا طلق الزوج زوجته قبل الدخول أو الخلوة ولم يحدد المهر فلها المهر المتعة (كالثياب والخلي) تدفع جبراً لخاطرها أو يعود التنازع إلى القضاء

وليمة العرس

شروط وجوب الدعوة لوليمة العرس

- (١) تعيين المدعو ، أما إذا كانت الدعوة عامة فتكون الدعوة غير واجبة
- (٢) عدم وجود منكر في الوليمة ولا يستطيع تغييره ،
أما إذا لم يراه ويستطيع تغييره فيجب عليه الحضور

مخالفات في الولائم

- (١) الإسراف في الوليمة ورمي الأطعمة
- (٢) الاقتصار على دعوة الوجهاء والأغنياء وترك الأقارب الفقراء
- (٣) استخدام الاسلحة أو إطلاق النار أو الاذى بالأصوات المزعجة

حكمها

مستحبة

لقول النبي ﷺ لعبدالرحمن بن عوف
(أُولم ولو بشاة)

حكم إجابة الدعوة

إجابة الدعوة لوليمة العرس واجبة

لقول النبي ﷺ

(إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليأتها)
وإذا كان المدعو لن يحضر عليه أن يعتذر فإن
قبل عذره وإلا لم تلزمه الإجابة للدعوة

تحديد النسل وتنظيمه والإجهاض

يوسف النعمي

تنظيم الحمل

يجوز للزوجين تنظيم الحمل ، وذلك بالتباعد بين فترة الحمل ، لحاجة الزوجان لكن ذلك بشرط:

- (١) أن يكون عن تشاور بين الزوجين وتراض
- (٢) ألا يترتب على ذلك ضرر
- (٣) أن تكون الوسيلة مشروعة
- (٤) ألا يكون في ذلك عدوان على حمل قائم

تحديد النسل

لا يجوز وضع قوانين التي تحدد عدد الأولاد في الانجاب ولا يجوز استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل أو المرأة (إلا للضرورة)

الحكمة من هذا :

أنه يخالف المقصد الشرعي من تكثير نسل الأمة .

إسقاط الجنين

لا يجوز إسقاط الحمل في مختلف مراحله إلا لمبرر شرعي وفي حدود ضيقة جداً .

لإسقاط الجنين ثلاث حالات

٣

إذا أكمل الحمل أربعة أشهر لا يجوز إسقاطه حتى يقرر جميع الاطباء الموثوقين في خطره في بطن أمه بسبب موتها ، وذلك بعد استكمال كافة الوسائل لإنقاذ حياته.

٢

إذا كان الحمل علقه أو مضغة (الأربعين الثانية) فلا يجوز إسقاط الحمل حتى تقرر لجنة طبية موثوقة بأن يكون في استمراره مضره وخطر على الأم وخشية الهلاك فيجوز إسقاطه حينئذ .

١

إذا كان الحمل في الطور الأول (مدة الأربعين) وفي إسقاطه مصلحه شرعية أو دفع ضرر جاز إسقاطه. وإذا كان مجرد خشية المشقة في التربية أو خوف التكاليف والعيش والتعليم فغير جائز

* مقارنة بين تحديد النسل وتنظيم الحمل :

تنظيم الحمل	تحديد النسل	
المباعدة بين فترات الحمل	تحديد عدد معين للإنجاب	المراد به
جائز	محرم	الحكم
فيه مراعات لصحة المرأة والعناية بتربية الابناء ولا يؤثر على تكثير الأمة	يؤثر على صحة المرأة والعلاقة الزوجية ونقص البشرية والايدي العاملة	آثاره